اقتصاد

اتفاقية «الكراسي» أصبحت قانونية

مرسوم يجيز لوزير المالية تحديد رقم عمل توافقي للمنشآت السياحية لتحصيل الضريبة

| عبد الهادي شباط

حرك صدور المرسوم التشريعي رقم ١٩ الصادر قبل ثلاثة أيام اجتماعات وزارة المالية حول ما كان معمولاً به مع أصحاب المنشآت لجهة منح الصفة القانونية لمثل هذه الاتفاقات، إذ أضاف المرسوم الجديد (حصلت «الوطن» على نسخة منه) فقرتين إلى المادة السادسة من المرسوم التشريعي رقم /٥١/ لعام ٢٠٠٦، نصت الفقرة الأولى على أنه «يجوز بقرار من وزير المالية بالتنسيق مع وزير السياحة واتحاد غرف السياحة تحديد رقم عمل توافقي مع بعض أو جميع مكلفي منشآت الإطعام السياحية من مستوى نجمتين وما فوق».

ونصت الفقرة الثانية على «تبليغ أصحاب أو مستثمري المنشآت السياحية برقم العمل الشهري التوافقي الواجب عليهم تقديمه استناداً للمعايير المحددة في قرار وزير المالية المنصوص عليه بالفقرة السابقة وعليهم تسديد الضرائب والرسوم وفقاً لأحكام المادة السابعة من المرسوم التشريعي رقم ٥١ لعام ٢٠٠٦».

ومن أهم ما توصل إليه اجتماع وزير المالية مأمون حمدان أمس مع المعنيين بالاستعلام الضريبي والإنفاق الاستهلاكي في الوزارة وفي ماليتي دمشق وريفها وضع معايير ستعتبر أساساً في تقدير رقم العمل الشهري لهذه المنشآت، أهمها عدد الكراسي الموضوعة في المطعم على الواقع وليس وفق الترخيص، ونسبة الإشغال لكراسي المطعم، وعدد مرات الإشغال اليومي للكرسي الواحد في المطعم، وسعر الوجبة للشخص الواحد بحسب التصنيف.

وتم بحث الاتفاق السابق لوزارة المالية مع منشآت الإطعام السياحية بما لها من ايجابيات وما عليها من سلبيات، إذ تم التأكيد على أن الاتفاق السابق ساهم في تسهيل وتبسيط وشفافية الإجراءات، وسهل عملية التحقق والجباية، ورفد الخزينة بتحصيلات كانت غائبة عنها، لكن بالمقابل اعترت التجربة سلبيات يجب تداركها، منها غياب المعايير الدقيقة التي حكمت الاتفاق، يضاف إليها عدم المتابعة الدقيقة لتطبيق الاتفاق وعدم فرض عقوبات رادعة بحق المخالفين الموقعين عليه، علماً أنه بموجب الاتفاق تلتزم المالية بعدم إرسال مراقبي الدخل إلى تلك المنشآت. أما أصحاب المنشآت من غير الموقعين فسيتم إرسال مراقبين للوقوف على حقيقة أرقام عملهم.

وتم الاتفاق على الاستعانة بالمعلومات السابقة المتوافرة لدى الاستعلام الضريبي والإنفاق الاستهلاكي عن التكليف الضريبي لكل منشأة، على أن يتم النقاش مع أصحاب هذه المطاعم كلاً على حدة عند التوقيع على الاتفاق، على أن تثبت هذه المعايير في صيغة الاتفاق الذي سيوقع عليه المكلف علماً أنه سيتم الاستمرار بتقسيم السنة إلى قسمين كما كان معمولاً سابقاً تبدأ الفترة الأولى مع بداية الشهر القادم.

وبهدف متابعة العمل على هذا الموضوع تم تشكيل لجنة متابعة برئاسة مدير عام هيئة الضرائب والرسوم وعضوية مديري مالية دمشق وريف دمشق ومدير الاستعلام الضريبي في الوزارة ورئيس قسم الاستعلام في مالية دمشق، على أن يتم تشكيل لجنة في كل من ماليتي دمشق وريف دمشق تكون مهمتها الحصول والتدقيق في المعلومات الأولية عن المطاعم، وتحديد المقابلة مع من يريد التوقيع على الاتفاق، على أن تنجز اللجان عملها بالسرعة القصوى كي يتسنى العمل بالاتفاق بدءاً من حزيران القادم لمن يريد التوقيع.

تجار طالبوا بإلغاء إجازات الاستيراد واستبدالها بقوائم مسموحة وممنوعة.. والرد: لا إلغاء

الجلاد: أشباه التجار هم يخالفون وليس التجار

الأشقر: تجار يطلبون تبييض بضاعتهم في الجمارك ثم يشكون ويبكون!

| صالح حميدي

وصف عضو مجلس إدارة غرفة تجارة دمشق منار الجلاد العلاقة بين الجمارك والتجار بالأزلية وأنها ستبقى علاقة وثيقة وأن التجار يقدرون عمل مهام الجمارك وقراراتها ودورها في رفد الخزينة العامة بالإيرادات الكبيرة. جاء ذلك خلال ندوة الأربعاء التجاري في غرفة تجارة دمشق أمس حول البيان الجمركي بمشاركة مدير جمارك دمشق خالد عسكر ومدير الشؤون الجمركية في المديرية العامة للجمارك باسل الصالح.

وبيّن الجلاد أن التجار الحقيقيين لن يلجؤوا إلى ارتكاب المخالفات الجمركية وأن من يقوم بهذه المخالفات هم أشباه التجار والفئة الجديدة من التجار التي برزت مؤخراً بعيداً عن الأعراف التجارية، منوهاً بأن غرف التجارة طالبت بإلغاء إجازات الاستيراد نهائياً واستبدالها بقائمة مسموحة وقائمة ممنوعة للسلع والبضائع المستوردة.

وأشار الجلاد إلى أن مشكلة التجار الحقيقية هي مع بعض خفراء وعناصر الضابطة الجمركية وحجز البضائع على الطرقات وحجز السائق لأيام لحين التحقق من البضاعة وصحة بياناتها الجمركية علماً بأن معظم البضائع التي تتعرض للمصادرة هي بضائع نظامية ولها تبوتيات وأوراق نظامية على اعتبار أن البيان الجمركي هو بمثابة هوية لأي بضاعة بحسب الأنظمة والقوانين الجمركية ولا ينتهي بالتقادم، إذ إن المطالبة بتجديد البيان الجمركي كل ستة أشهر إجراء غير موجود في نظام الجمارك مهما كان عمر البضاعة الزمني ما عدا بعض الأصناف الغذائية الخاضعة لمدة صلاحية محددة ويعود أمر معالجتها أو مخالفتها لعناصر حماية المستهلك.

بدوره نصح مدير جمارك دمشق خالد عسكر باعتماد المخلص الجمركي المجاز والمرخص ووضع كافة الأوراق والثبوتيات بين يديه حفاظا على أموال التاجر وعدم تعرضه للمخالفات الجمركية والمتمثلة بالفاتورة وشهادة المنشأ ولائحة المفردات ووصف البضاعة ولائحة التعبئة ونوع البضاعة وأرقام الطرود مع الكشف والتحاليل وغيرها من مفردات توفر الحماية من أي مخالفة.

ودعا كل التجار والصناعيين لمتابعة دليل استخدام «الاسيكودا» وهو برنامج العبور والتخليص حيث يمكن هذا النظام أي تاجر من التصريح عن بضاعته وتخليصها من مكتبه قبل تصحيح هذا البيان لاحقا حيث تفرض غرامة بسيطة في حال حدث خطأ في البيانات المقدمة وهو يغني التجار عن الاعتماد على أشخاص آخرين.

وقال رداً على بعض الطروحات إن الجمارك بحاجة إلى أكثر من ١٠ آلاف خفير وعنصر جمارك في حال اعتماد طريقة الكشف في مستودع أو ظهر الشاحنة أو في الحرم الجمركي أو في المعمل وغيرها من المراكز الأمر الذي كان يمكن أن يحصل لولا الأزمة.

وعلق البعض أن نظام «الاسيكودا» يعد مضاربة ومنافسة للمخلصين ومعقبي المعاملات والجواب كان من مسؤولي الجمارك «بل هو يعطي الموثوقية والمصداقية للتاجر عندما يعمد إلى تخليص بضائعه بنفسه وهناك دراسة كذلك لربط إجازة الاستيراد بالبيان الجمركي للتحقق من نوع البضائع والقيم والتحويل بين العملة المحلية والأجنبية وغيرها من البيانات في البنك المركزي ووزارة التجارة الداخلية ووزارة الاقتصاد لكونها كلها مربوطة بنظام الاسيكودا إلا أن وزارة الاقتصاد تأخرت في أتمتة إجازات الاستيراد».

ولفت مدير جمارك دمشق إلى وجود بعض المشاكل الجارية في مصرف سورية المركزي فيما يتعلق بالتباين بين القيم المصرح عنها في الشهادة الجمركية من جهة وبين البيان الجمركي، إذ هناك فرق بالقيمة بين الوثيقتين بين العملة الأجنبية والعملة المحلية وهي لا تؤثر على الجمارك وإنما على التجار.

بدوره كشف مدير الشؤون الجمركية باسل الصالح عن دراسة في وزارة الاقتصاد تقضي برفع قيمة البضاعة غير المحتاجة لتنظيم ٥ أضعاف وذلك قياساً لسعر الصرف لإدخال البضاعة بشكل نظامي جمركيا وتخليصها عبر بوليصة جزئية. لافتاً إلى أن البيان المختلط تمت معالجته منذ يومين بالتعاون مع وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية ولكن المختلط من ذات الصنف وعدم الجمع بين بضائع مختلفة الأنواع والأصناف والتي تحل بتنظيم بوليصة جمارك جزئية مستقلة.

منوهاً بعدم وجود أي فكرة لإلغاء إجازة الاستيراد بل إنه خلال الاجتماع الأخير في وزارة الاقتصاد بمشاركة رئيس غرفة تجارة دمشق غسان القلاع تم التركيز على عدم منح إجازة الاستيراد إلا لمن يحمل شهادة تعريف من الغرفة مع تحديد بيانات كاملة حوله وتحديد عنوان لمستودعاته وعدد عماله وبيانات وشروط أخرى وإن السجل التجاري لم يعد يكفي لتنظيم إجازة استيراد.

وأقر الصالح بأن البيان الجمركي هو بمنزلة شهادة وهوية للبضاعة خلافا لبعض الأصناف الغذائية التي لا يجوز أن يبرز لها بيان بتاريخ ٢٠١٤ وهي مستوردة في العام الماضي تبعاً لمدة صلاحيتها.

وفي المداخلات تساءل بعض التجار إذا كان بالإمكان تنظيم خمس بوالص لخمس أنواع بضائع بقيمة ٢ مليون ليرة لكل كمية من دون الحاجة لتنظيم إجازة استيراد في الوقت والزمان ذاته.

وجواباً على ذلك بين الصالح لا شيء في القانون يمنع من ذلك إلا في حال الشبهة المتمثلة بالتهرب من تقديم الوثائق والفواتير وغيرها من البيانات.

ولفت أحد التجار إلى مشكلة غياب الثقافة الجمركية عن عناصر الضابطة الجمركية وعدم درايتهم بالكثير من المذكرات والتعاميم والتعليمات الصادرة عن المديرية العامة للجمارك ومعاناة التجار مع مستويات معرفية متدنية مع معظم عناصر هذه الضابطة.

وكشف عضو غرفة تجارة دمشق أديب الأشقر عن بعض المواقف التي تحصل حين تتدخل غرفة تجارة دمشق لحل ومعالجة بعض المشاكل الجمركية بين التاجر والضابطة الجمركية حيث يلجأ البعض من هؤلاء التجار إلى حديث جانبي مع ممثل الغرفة مفاده «دعني ادفع مليون ليرة قيمة المخالفة وننهي المشكلة».. حيث وصف الأشقر هذا السلوك من قبل البعض بمحاولة منهم لتبييض بضائعهم، كناية عن تبييض الأموال، وإدخالها بأي ثمن ثم يلجؤون إلى الغرفة يشكون ويبكون من الظلم الواقع عليهم قائلاً: «دافعوا عن حقوقكم ودعونا نقف معكم لكن ليس لغايات تبييض بضائع معينة». ودعا التجار إلى العمل من وحي القوانين وهي غطاء لكل الناس.

بنك البركة سورية يطلق برنامج «تكوين» لريادة الأعمال

| الوطن

أطلق بنك البركة سورية «برنامج تكوين» لريادة الأعمال أيقونة برنامجه للمسؤولية الاجتماعية لعام ٢٠١٧، وذلك إيماناً منه بأهمية الطّاقات البشرية ودورها الأساسي في دفع عجلة التطوير الابتكار.

وصرّح الرئيس التنفيذي لبنك البركة سورية محمد عبد الله حلبي: «لأننا نؤمن بأهمية المبدعين أصحاب الأفكار الخلاقة الجديدة، أطلقنا برنامج تكوين لنقدّم الفرصة للمبدعين لترجمة أفكارهم إلى مشاريع على أرض الواقع، من خلال تدريبهم ومنحهم جوائز مالية تصل إلى عشر ملايين ليرة سورية، ولأول مرة في السّوق المحلّية سنقوم بالتّشبيك بين أصحاب الأفكار المميّزة والشركات ورجال الأعمال المهتمين لتحصل هذه الأفكار على فرصتها».

يذكر أن باب التقديم مفتوح أمام كل الأفكار الرّيادية من مختلف المحافظات السّورية حيث سيتم دعم الأفكار المميزة ومفاضلتها لكي تحظى أفكار المشاريع الرائدة بجوائز يقدمها البنك كدعم ليبدأ الفائز أو الفائزة مشروعه.

يُشار إلى أن «بنك البركة سورية» أول مصرف سوري يحصل على شهادة بيان أداء وفق المعيار الدّولي للمسؤولية الاجتماعية ISO ٢٦٠٠٠، التي أتت تتويجاً لحرص البنك على الضّلوع بمسؤولياته تّجاه المجتمع، في شتّى المجالات، ولاسيما التّعليمية، والتّدريبية، والإنسانية، عبر الاتّفاقيات والتفاهمات والمساهمات والمنح التي يقدّمها.

«الحبوب» لـ«الوطن»: لضبط عمليات توريد أقماح الموسم المحلي للمؤسسة

«التموين» تحظر على القطاع الخاص شراء القمح المحلي

| علي محمود سليمان

أصدر وزير التجارة الداخلية وحماية المستهلك يوم أمس قرارين يتعلقان بموسم القمح المحلي والقمح المستورد لهذا العام. وبحسب نص القرار رقم /١٠٥٢/ يحظر على المطاحن الخاصة غير المتعاقدة مع الشركة العامة للمطاحن وجميع الفعاليات التي تتعامل بمادة القمح، حيازة واستخدام القمح المحلي بصناعتها وإلزامها باستخدام الأقماح المستوردة عبر القطاع الخاص لهذه الغاية، وأوضح أنه ستتم معاقبة مخالفي هذا القرار بالعقوبات المنصوص عليها بالقانون رقم /١٤/ بتاريخ ٢٦/٧/ ٢٠١٥ وإحالتهم على القضاء المختص وإغلاق المنشأة وفق الأنظمة النافذة.

وقد تضمن القرار رقم ١٠٥١ تعديل العمل بالقرار ١١٣٨ المتعلق بعملية منع نقل القمح المستورد من جهات القطاع الخاص لتأمين احتياجات الفعاليات التي تتعامل مع مادة القمح، وتضمن القرار أن تلغى الفقرة /د/ من المادة ٢ من القرار ١١٣٨ وأن تعدل المادة ٦ من القرار ١١٣٨ بحيث تصبح على الشكل التالي: يعاقب مخالفو هذا القرار بالعقوبات المنصوص عليها بالقانون رقم ١٤ تاريخ ٢٠١٧/٧/٢٦ ويحال المخالف موجوداً على القضاء المختص.

كما تتضمن تعديل المادة ٢: يمنع نقل الأقماح المستوردة من قبل جهات القطاع الخاص لغرض تأمين احتياجات المطاحن الخاصة (غير المتعاقدة مع الشركة العامة للمطاحن) ومعامل النشاء ومجارش البرغل وجميع الفعاليات التي تتعامل بمادة القمح بصناعتها إلا بوثيقة رسمية صادرة من مديرية التجارة الداخلية وحماية المستهلك عبدالله الغربي بالمحافظة المنقول منها مادة القمح يحدد فيها جهة النقل ومكانه وتاريخه ورقم السيارة الناقلة والبيان الجمركي الذي تم الاستيراد بموجبة، بينما أشار القرار إلى أن بقية مواد القرار ١١٣٨ تاريخ ٢٠١٧/٤/٢٢ تبقى من دون تعديل.. وفي تصريح لـ«الوطن» أوضح معاون مدير مؤسسة الحبوب يوسف قاسم أن الغاية من القرارين هي ضبط عمليات توريد أقماح الموسم المحلي لهذا العام إلى مراكز مؤسسة الحبوب حصراً، ومنع تداولها من قبل القطاع الخاص والسماح له بالتعامل بالأقماح المستوردة، والقمح المحلي لتأمين رغيف الخبز التمويني المدعوم للمواطن.

مشيراً إلى أن هذه القرارات تمنع على التجار وأصحاب المطاحن الخاصة والمنشآت الصناعية الخاصة شراء القمح المحلي، ويجب تسليمه حصراً لمراكز مؤسسة الحبوب، والقمح المستورد يمكن نقله من المرفأ بعد الحصول على وثيقة تسمح بنقله.

وأشار قاسم إلى أن لجنة السياسات تعكف حالياً على دراسة سعر شراء القمح المحلي من المزارع لهذا العام، وذلك بهدف وضع سعر مجدي للمزارع يشجعه على تسليمه أقماحه إلى مراكز المؤسسة العامة للحبوب، ولفت قاسم إلى أن التوقعات تشير إلى أن السعر لهذا العام سيتراوح ما بين ١٢٥ و١٣٥ ليرة سورية للكيلو الواحد من القمح، حيث إن السعر التأشيري في بداية زراعة الموسم ١٢٥ ليرة سورية، سيضاف إليها فروق أسعار السماد والمحروقات ولذلك قد يصل السعر إلى ١٣٥ ليرة سورية للكيلو غرام الواحد، إضافة إلى الدعم المقدم للمزارع في أسعار السماد والمحروقات، على حين كان سعر شراء القمح من المزارع للعام الماضي قد وصل إلى ١٠٠ ليرة سورية.

بعد مضي ٣ أشهر على مهلة الوزير «الأولى»

الغموض سيد الموقف في عمل اللجنة الثانية لإتمام قانون التأمين!

| المحرر الاقتصادي

أصدر وزير المالية مأمون حمدان بصفته رئيساً لمجلس إدارة هيئة الإشراف على التأمين قراراً بتشكيل لجنة لدراسة تعديل المرسوم التشريعي رقم ٤٣ لعام ٢٠٠٥ المتضمن تنظيم أعمال قطاع التأمين في سورية، وذلك في شهر كانون الأول ٢٠١٦، ممهلاً اللجنة شهراً لإنجاز مهامها، من تاريخ صدور هذا القرار، على أن تمنح اللجنة بنهاية أعمالها مكافأة مالية تحدد بقرار من رئيس مجلس الإدارة.

وضمت في عضويتها معاون وزير المالية، وهو عضو سابق في مجلس إدارة الهيئة بسام عبد النبي رئيساً، والمدير العام لهيئة الإشراف على التأمين نائباً للرئيس، عضوية كل من الخبير القانوني وعضو الهيئة السابق الدكتور موسى متري، الخبير القانوني وعضو الهيئة السابق الدكتور هيثم الطاس، وعضو مجلس إدارة الهيئة الدكتور رياض عبد الرؤوف، وعضو مجلس إدارة الهيئة عبد المجيد خلوف، ورئيس مجلس إدارة الاتحاد السوري لشركات التأمين الدكتور ياسر المشعل، ومستشار محكمة النقض ممثلاً عن وزارة العدل خليل فرنسيس، وممثل اللجنة الاستشارية الشرعية علاء الدين الزعتري، ومدير مديرية الإشراف على الشركات في الهيئة الدكتور رافد محمد، مديرة مديرية الدراسات وإدارة المخاطر لبنى محمود.

حلّت هذه اللجنة محل لجنة سابقة قامت بإعداد مسودة لمشروع القانون تمت دراستها من اللجنة الجديدة، مع الأخذ بالحسبان لملاحظات هيئة الإشراف على التأمين والاتحاد السوري لشركات التأمين على هذه المسودة.

اليوم وبعد مضي أكثر من ثلاثة أشهر من انتهاء مهلة الوزير حمدان للجنة، لإتمام عملها، لا يزال موضوع إنجاز مشروع القانون غامضاً، ومنذ أكثر من شهر نسأل في الوزارة عنه ونلقى إجابات متباينة حول الانتهاء من إعداده، أو سوف يتم الانتهاء منه خلال الجلسة المقبلة أو التي تليها. وعلى هذا المنوال دون إجابات واضحة.

ولدى متابعة الموضوع المتأخر ثلاثة أضعاف مهلة الوزير «الأولى» والتي يبدو أنها قابلة للتجديد، علمت «الوطن» من مصادر في التأمين بوجود انسحاب لأحد المسؤولين في قطاع التأمين من اللجنة، وبحسب ما يتم تداوله في الوسط التأميني، فإن مشروع القانون الجديد لا مسوغ له حالياً، لكونه يعيد تقديم بعض مواد القانون الساري حالياً بصيغ مختلفة، إذ يؤيد مسؤولون في التأمين الإبقاء على القانون الحالي لكونه يلبي متطلبات السوق التأمينية ولا مشكلة أساسية فيه ليصار إلى تعديله بعد الأزمة.

نستغرب هذا الغموض الذي يلف العمل على مشروع قانون التأمين والتشدد في عدم الحديث عنه أو طرحه في الإعلام، علماً بأن توسيع دائرة النقاش حول الموضوع بطرحه إعلامياً يسهل على الوزارة تلقي التغذية الراجعة قبل صدور القانون ومن ثم إجراء التعديلات وتلافي نقاط الضعف قبل الصدور إن كان من الضروري صدوره.

وزير الصناعة الإيراني: مستعدون لوضع طاقاتنا الصناعية تحت تصرف الحكومة والشعب السوري

| سانا

بحث وزير الصناعة الإيراني محمد رضا نعمت زادة مع السفير السوري في طهران عدنان محمود سبل تنفيذ مذكرة التفاهم بين البلدين المتعلقة بإقامة مشاريع صناعية مشتركة في قطاعات الإسمنت والجرارات الزراعية وتجميع الباصات والشاحنات وخطوط إنتاج الكابلات والأدوية والألبان.

كما ناقشا في لقائهما أمس المساهمة في إعادة تأهيل قطاع الإنتاج وتأمين المواد الأولية ومستلزمات العملية الإنتاجية للشركات الصناعية وتضمين قوائم السلع المستثناة في اتفاقية التجارة الحرة وإقامة المعارض المشتركة.

وأكد نعمت زادة أهمية العمل المشترك بين الحكومتين لإعادة تأهيل المنشآت الصناعية التي دمرتها الحرب الإرهابية السافرة ضد سورية وإقامة مشاريع صناعية حيوية تسهم في تأمين احتياجات الشعب السوري في مختلف القطاعات الإنتاجية.

وأشار نعمت زادة إلى أن التطورات الإيجابية على الساحة السورية والإنجازات التي تحققها الحكومة السورية على الصعيد الأمني والسياسي تفتح الطريق لإعادة تأهيل القطاع الصناعي والإنتاجي وإقامة المصانع الجديدة بمشاركة القطاعين العام والخاص في البلدين مؤكداً استعداد الحكومة الإيرانية لوضع طاقاتها الصناعية تحت تصرف الحكومة والشعب السوري والاستفادة من الإمكانات المتاحة في البلدين بما يخدم مصالحهما المشتركة.

من جانبه أكد السفير محمود أن إعادة تأهيل القطاع الصناعي والإنتاجي تحظى بأولوية عمل الحكومة السورية لمواجهة تداعيات الحرب الاقتصادية والإرهابية على الشعب السوري وتنشيط الصناعة السورية.

وشدد على الحاجة لدفع مسار التعاون الصناعي والاقتصادي إلى مستوى العلاقات الإستراتيجية بين سورية وإيران وتذليل أي عقبات أمامها.

١,٩٥ مليار ليرة قيمة مخازين حتى نهاية الربع الأول ٢٠١٧

وقف الدعاية عن المنتجات الغذائية بناء على طلب الوزارة

| هناء غانم

أظهر تقرير صادر عن المؤسسة العامة للصناعات الغذائية عن الربع الأول ٢٠١٧ أن أرباح المؤسسة بعد الضريبة بلغت ٧٠٦,٥ ملايين ليرة سورية، وقبل الضريبة ٩٨١ مليون ليرة، وهذه الحصيلة النهائية لكل الشركات التابعة للمؤسسة والبالغة ١٥ شركة، إذ هناك ٧ منها خاسرة، في حين تحقق ٨ شركات أرباحاً، ووصل إجمالي خسائر تلك الشركات نحو ٧٢,٢ مليون ليرة.

وبررت المؤسسة خسائرها بوجود جملة من الصعوبات التي تعوق عملها تتعلق بداية بعدم عدم كفاية الحاصلات الزراعية من بذر القطن، إضافة إلى الحليب الخام، ولم ينس التقرير الإشارة إلى انقطاع التيار الكهربائي المتكرر دون جدول زمني محدد ما يؤثر سلباً في الإنتاج وزيادة كميات الهدر.

وبيّنت المؤسسة أنها راسلت وزارة الكهرباء لوضع برنامج زمني لحل الإشكالات لكن الوضع على ما يبدو لا يزال على حاله والخسائر خير دليل، إضافة إلى ذلك تعاني المؤسسة حسب تقريرها من صعوبة تأمين المحروقات من المازوت والفيول، إضافة إلى تسرب اليد العاملة وخاصة ذوي الخبرة الإدارية والمهنية وعدم التمكن من إيصال المنتجات لكل المحافظات بسبب الظروف الحالية وخاصة في المناطق الشمالية.

ومن المشكلات أيضاً ضعف بند الدعاية والإعلان وإيقاف الصرف على هذا البند استناداً لطلب الوزارة والأهم هو التأخر بتأمين مستلزمات الإنتاج وذلك لارتباطها بموافقات مسبقة على الإعلان من الجهات الوصائية وارتفاع ضريبة الإنفاق الاستهلاكي أو الرسم الكحولي بنسبة ٢٠-٣٠٪ إضافة إلى وجود منتجات كحولية مغشوشة في الأسواق.

وبناء عليه طلبت المؤسسة ضرورة التوسط لدى الجهات الوصائية بعدم إلزام تسليم الكسبة إلى المؤسسة العامة للأعلاف وبيعها بالسوق بسعر أقل من الأسعار الرائجة بالسوق بنسبة ٥-١٠٪ مع إعطاء المؤسسة الصلاحيات والتفويضات التي تسهم باتخاذ الإجراءات اللازمة لتأمين مستلزمات الإنتاج بالوقت المناسب مع إعادة النظر في ضريبة الإنفاق الاستهلاكي (الرسم الكحولي) والتوسط لدى الجهات المعنية لتشديد الرقابة على المنتجات المغشوشة والمزورة إضافة إلى إعداد برامج تأهيلية وتدريبية متخصصة لرفع كفاءة العاملين في كل المجالات لعدم لحظ الاعتمادات اللازمة لها.

وبخصوص تتبع التنفيذ المالي للمشاريع الاستثمارية للربع الأول ٢٠١٧ بين التقرير أن إجمالي الاعتمادات الاستثمارية المخصصة للمؤسسة تبلغ ٢,٧ مليار ليرة، أنفق منها على الاستبدال والتجديد بحدود ٩٨٪، وقد بلغ الاعتماد النهائي للموارد المحلية للاستبدال والتجديد ١,٢ مليار ليرة والمشاريع المباشر بها ٢٣٢ مليون ليرة في حين بلغ إنفاق المشاريع الجديدة ٦٠٢ مليون ليرة.

وأشار التقرير إلى أن قيمة المخزون في المؤسسة تبلغ ١,٩٥ مليار ليرة سورية لنهاية الربع الأول من عام ٢٠١٧، وأن قيمة الرواتب قد بلغت نحو ٣٥٠ مليون ليرة لعدد عمال ٢٢٥٢ عاملاً.